

المدرسة الظاهرية

(دار الكتب الوطنية الظاهرية)

- ٣ -

الجمع يضم ثلاثة راهباً للمراد :

ذكرنا أن الجمع العلمي العربي ، بعد أن استقل عن ديوان المعرف في حزيران سنة ١٩١٩ ، وتبني المكتبة العمومية التي سميت عندئذ بـ «دار الكتب العربية» ، وكانت مقتصرة على القبة الظاهرية ، خصص لها جلسه الثانية المنعقدة في ٢ آب سنة ١٩١٩ ليضع لها النظام الداخلي الذي يحدد أعمال الموظفين ، ومواعيد المطالعة ، وشروط الدخول إلى المكتبة ، والاستعارة الداخلية والخارجية ، فإليك كتايب

آ - تفتح دار الكتب مدة السنة بتمامها (ما عدا أيام الثلاثاء والأعياد الرسمية) وتكون مدة المطالعة بدار الكتب لا تزيد على ست ساعات ، ثلث منها قبل الظهر وثلاث بعده .

أما في شهر رمضان فيكون فتحها من الظهر إلى الساعة الرابعة والنصف زوالياً .

ب - يجب على من يدخل غرفة المطالعة أن يكتب اسمه ، ولقبه ، وصفته ، وجنسيه ، وعنوانه ، في سجل المطالعين ، باسم الكتاب الذي يرغب المطالعة فيه . وعند فراغه منه يسامه إلى المستخدم الذي استلمه منه والمفوط بذلك .

يجب على المطالعين قبل خروجهم من قاعة المطالعة أن يرددوا المستخدم المنوط به جميع الكتب التي أعطيت لهم ، ولهذا المستخدم أن يطلب منهم أن يطلعوه على الكتاب أو المحافظ التي معهم ليتحقق أن ليس فيها شيء من متعلقات دار الكتب .

ج - التدخين والأكل والقراءة بصوت مشوش على المطالعين من نوع قطعياً ، ومن خالف هذه المواد يطرد حالاً ، ومن لم يسلك أثناه وجودها بها ملوكاً حسناً يطرد أيضاً ، بعد أن ينبه .

د - يجوز للمطالعين المعروفين شخصياً أن يستعيروا الكتب إلى منازلهم ، بشرط أن تكون الكتب مطبوعة ، ولمدة شهر واحد فقط ، على الأكثر . ومن نال الإذن باستعارة كتاب إلى منزله ، وجب عليه إعطاء سند تمهيد لمدة شهر .

ه - العارية شخصية ، فلا يجوز للمستعير مطلقاً أن يسلم ما استعاره من الكتب لغيره . الكتب المستعارة ترد لدار الكتب على الحال التي كانت عليها وقت تسلمهها ويسأل المستعير عن كل تلف ، ويقصنه . وإذا اقتضت الحال يطالب المستعير بدفع مبلغ بصفة تأمين ، ويرد له عند تسلمه .

ترتيب الكتب وتنظيم الفهراس :

لم يكتف الجمع بوضع نظام داخلي للدار ، بل اهتم كذلك بترتيب الكتب فيها ووضع فهارس لها بدلاً من فهرسها القديم ، لذا اطلع على طرق عده في الفهرسة جرت عليها دور الكتب في المدينة المنورة والقاهرة وتونس وسوها . فرأى طريقة المدينة المنورة أقرب متناولاً وأدق ملتمساً ففضلها على سواها ، وعهد إلى قيمي المكتبة المباشرة بترتيب كتبها على أن يشرف على عملها اثنان من أعضاء الجمع اختارهما لهذه الهمة ، هما الأستاذان سعيد الكرمي وعيسى اسكندر المعرف .

وكان السبيل الذي سلكوه كالتالي :

- ١— وضع الكتب في الرفوف عمودية بعضها بجانب بعض لا أفقية ، وذلك لسهولة العمل والتناول ، ولضمانة بقائها محفوظة كما يجب .
- ٢— وضع الكتب في الخزائن حسب مقادير ارتفاعها . وقسم الارتفاع إلى ثلاثة أقسام : كبير ، ووسط ، وصغير . وترك وراء كل قسم الفضاء الكافي لما يستجد من الكتب .

هذه هي الطريقة التي شكلت في ترتيب كتب الدار والمكتبة بهذه طريقة الحجوم » . ولم يُسلك سبيلاً ترتيب حسب الفنون (الموضوعات) على شيوخه في أكثر المكتبات العامة .

كما عهد الجميع إلى الأستاذة : الياس قدسي ، وعيسى اسكندر الملعوف ، وحسني الكشم (مدير الدار) وضع فهرس لكتب المكتبة .

الفهرسة :

رأي هؤلاء الأستاذة الأفضل أن تكون مكتبة الكتب مقسمة على أصول يتفرع عنها فروع حسب علاقتها بذلك الأصل كالتالي :

١— علوم القرآن العظيم :

آ— المصاحف .

ب— التفسير .

ج— القراءات ، والتجويد ، ورسم المصحف .

٢— علوم السنة النبوية :

آ— علوم الحديث في المدون والمشروع .

ب— مصطلح الحديث .

ج— الشهائد والسيرات النبوية .

٣ - علوم المقاديد :

- آ - علم الكلام والعقائد .
- ب - التصوف .
- ج - الأذكار والدعوات .
- د - آداب الشريعة .

٤ - علوم الشريعة الإسلامية :

- آ - أصول الفقه في المذاهب الأربع .
- ب - علم المجدل والخلافيات .
- ج - الفقه الحنفي .
- د - الفقه الشافعي .
- ه - الفقه الحنبلي .
- و - الفقه المالكي .
- ز - الفقه على عقيدة كاتب كتاب علوم المقاديد ، كالظاهرية ، والباطنية ، والزيدية ، وغيرها .

٥ - علوم اللغة العربية :

- آ - كتب اللغة .
- ب - النحو ، والصرف ، والرسم .
- ج - كتب البلاغة (معاني ، وبيان ، وبديع) .
- د - كتب الوضع .
- ه - العروض والقوافي .
- و - الشعر وشروحه ، والدواين الشعرية .
- ز - الإنشاء ، والأدب المنشورة .

٦ - علوم الممران :

- التاريخ : يبني قسمة الكتب المتعلقة به إلى :
 - آ - تاريخ عام لمجتمع الملك .
 - ب - تاريخ عام لبعض الملك أو عصر مخصوص .
 - ج - تاريخ خاص .
 - د - تاريخ الرجال العام .
 - ه - الطبقات العامة من مشاهير الرجال .
 - و - الطبقات الخاصة بفئة معينة من أصناف النبلاء .
 - ز - تراجم الأفراد .

٧ - العلوم الاجتماعية :

- آ - الجغرافية وتقسيم البلدان .
- ب - علوم الاجتماع البشري والأخلاق .
- ج - السياسة والاقتصاد .

٨ - العلوم الرياضية :

- آ - المنطق .
- ب - آداب البحث .
- ج - الحكمة والفلسفة .
- د - الحساب .
- ه - الجبر .
- و - الهندسة .
- ز - المساحة .
- ح - الفلك وال الهيئة .
- ط - الموسيقى .

٩ - العلوم الطبيعية :

- آ - الطبيعة .
- ب - الطب .
- ج - الكيمياء .
- د - التاريخ الطبيعي والحيوان - أي علم المواليد - .
- ه - الجغرافية الطبيعية .
- و - طبقات الأرض .

١٠ - العلوم الروحانية :

- آ - تعبير الرؤيا .
- ب - سر الحرف .
- ج - الروحانيات .

خواص الأشياء كأيقونات علمية ملهمة

١١ - المطبوعات المصرية :

- آ - الماجم العلمية .
- ب - المعلمات والموسوعات العلمية .
- ج - الجلاء العلمية .
- د - الروايات الفصصية والتمثيلية .
- ه - الحكايات والنواذر .

نomenclature الكتب :

١ - يكون لكل كتاب رقمان :

أحدهما : عمومي وهو رقم الورود والإحصاء .

والآخر : خصوصي وهو رقم الفن أو العنوان .

ووضع الأرقام بعينها على كل جزء من أجزاء الكتاب منها كان مقدار هذه الأجزاء .

٢ - إذا تعددت نسخ الكتاب ، فيكون ل بكل نسخة منها كان عدد أجزائها رقمان : عمومي ، وخصوصي . وهكذا الحال فيما لو كانت إحدى النسخ مكلمة للأخرى .

٣ - ترتيب النسخ المتعددة من الكتاب الواحد (يراد المخطوطات)
بكون بالابتداء بالي بخط المؤلف . ثم المكتوب عليها خطمه ، ثم بالي تلتها
في التاريخ ، وهكذا ...

٤ - ترتيب الكتب التي من فن (موضوع) واحد بحسب عنواناتها على
ترتيب حروف المجاء . ويكون باسم الكتاب لا باسم ما اشتهر به . مثلاً :
تفسير البيضاوي بذكر باسمه « أنوار التزيل » ، وأسرار التأويل » وهكذا
الحال في بقية أسماء الكتب .

٥ - يوضع في آخر الفهرس معجم عام مرتب على حروف المجاء
بعناوين جميع الكتب ، وآخر بأسماء جميع المؤلفين مع بيان جميع الأرقام
الخصوصية لكل عنوان واسم كل منها ؛ وذلك لأجل تسهيل البحث والمراجعة
ولأجل إحاطة الطالب بكل ما يحتاج إليه في عمله .

فإذا كان المؤلف أو الكتاب اسمان أو عنوانان فأكثر ، وكانت كلها مشهورة متداولة ، وجبت الإشارة إليها كلها بطريق الإحالـة على الأشهر الكثـر الشـيـوع ، وذلك لـكـيـ يـتـيسـ لـالـطـالـبـ الـاهـتمـاءـ إـلـيـاـ بـتـرـعـةـ .

تعديل نظام الدار :

بيـ القـائـمـونـ عـلـىـ أمرـ الـظـاهـرـيـةـ يـسـيرـونـ عـلـىـ هـذـاـ النـظـامـ الدـاخـلـيـ الذـيـ استـنـتـهـ الجـمـعـ لـلـدـارـ كـاـ ذـكـرـنـاـ حـتـىـ كانـ أـيـلـولـ سـنـةـ ١٩٣٥ـ ،ـ فـاسـتـنـدـ إـدـارـةـ الدـارـ الـأـسـتـاذـ يـوـسـفـ العـشـ الذـيـ كـانـ قدـ أـوـفـدـ إـلـىـ بـارـيسـ لـلـحـصـولـ عـلـىـ شـهـادـةـ الـمـكـتبـاتـ مـنـ «ـمـدـرـسـةـ اـشـروـطـ Ecole de Chartesـ »ـ .ـ

بـدـأـ الـأـسـتـاذـ يـوـسـفـ عـمـلـهـ بـتـعـدـيلـ نـظـامـ الدـارـ ؛ـ فـكـانـ النـظـامـ الـجـدـيدـ الذـيـ عـرـضـهـ فـيـ خـطـابـ أـلـقـاهـ فـيـ الـحـفـلـةـ اـلـتـيـ أـقـيمـتـ بـرـعاـيـةـ وـزـيـرـ الـعـارـفـ لـافتـتاحـ دـارـ الـكـتـبـ الـظـاهـرـيـةـ فـيـ تـنـظـيمـهـ الـجـدـيدـ ،ـ وـذـلـكـ فـيـ ١٧ـ أـيـلـولـ سـنـةـ ١٩٣٧ـ .ـ عـنـدـمـاـ قـالـ

«ـ رـوـادـ دـارـ الـكـتـبـ الـظـاهـرـيـةـ قـيـاسـ بـلـدىـ

أـ -ـ قـسـمـ مـنـهـ يـأـتـيـ لـلـتـلـمـ وـقـرـاءـةـ الـكـتـبـ .ـ

بـ -ـ وـآـخـرـ لـلـرـاسـةـ بـعـضـ الـمـوـادـ اـلـتـيـ يـوـدـ الـكـتـبـةـ فـيـهـ .ـ

أـوـ بـعـقـيـ آـخـرـ :ـ قـسـمـ مـنـهـ طـالـبـ لـلـعـلـمـ .ـ وـآـخـرـ نـاـشـرـ لـهـ حـقـقـ فـيـهـ .ـ

وـعـلـىـ ذـلـكـ كـانـ لـاـ بـدـ مـنـ أـنـ يـخـصـصـ لـكـلـ مـنـ هـؤـلـاءـ وـأـوـلـئـكـ مـكـانـ خـاصـ ،ـ وـفـهـارـسـ خـاصـ تـقـعـ مـعـ غـايـهـمـ وـدـرـجـةـ مـعـرـقـهـمـ .ـ

وـهـذـاـ مـاـ عـنـنـاـ بـتـحـقـيقـهـ فـيـ التـنـظـيمـاتـ الـجـدـيدـةـ اـلـتـيـ أـدـخـلـنـاـهـاـ عـلـىـ دـارـ الـكـتـبـ الـظـاهـرـيـةـ .ـ قـدـ أـنـشـأـنـاـ فـيـ هـذـهـ الدـارـ قـاعـتـينـ مـخـلـقـتـينـ :

١ـ -ـ قـاعـةـ عـامـةـ لـلـمـطـالـعـةـ .ـ

٢ـ -ـ وـآـخـرـ خـاصـ بـالـمـؤـلـفـينـ وـالـمـحـاجـيـنـ .ـ

نظمنا لقاءة العامة فهرسين :

أحداها : باسماء الكتب مرتب على حروف المعجم .
والآخر : مرتب على مواضيع العلوم ؟ اقتصرنا فيه على ذكر الكتب
الحديثة والمهمة التي تتفق مع ثقافة التلميذ وثقافة جمهور الناس .
وقد عاصرنا فيه مواضيع المعلم حسراً ضيقاً لكيلا يتشتت فيها فكر
الطالب الذي لم يعتد بعد المراجعات العلمية .

اما قاعة التأليف (هكذا سميها) فقد وضعنا لها فهرسین :

أحد هما : بأسماء المؤلفين مرتب على حروف المعجم .
وثانيةها : مرتب على مواضيع العلوم بصورة مفصلة جداً ، ثالثة أصنافها
وموادها في كتاب خاص مطبوع سميته «تصنيف العلوم والمعارف العربية» .
وقد أعد الأستاذ يوسف هذا الفهرس بطريقة تلائم العلوم الإسلامية
العية ذات الصبغة المحاصلة في التصنيف ، والتطور ، والمدف .

وقد بين ذلك بشكل واضح في مقدمة كتابه المذكور ، بقوله :
« إن العلوم الإسلامية العربية تختلف في تصنيفها ، وتطورها ، وهدفها ،
عن العلوم الأوروبية الحديثة اختلافاً يتناقض . والكتب العربية تختلف في مواضعها
وموادها عن الكتب الغربية الحديثة ؛ فالتصنيف الذي يجري على هذه
لا يسري على تلك . لذلك وجب قبل تطبيق أحد التصانيف المتعددة في دور
الكتب الغربية ، تعديلها ليثبت فيه قرابة الحفارة الإسلامية العربية العلمي .
ولذا لم يُر في التصانيف العالمية المتعددة في دور الكتب العربية أو المستعمرة
أثراً ناصحاً لهذا التراث ، أو فيها واضحاً له ، عمداً إلى وضع تصنيف للمعارف
والعلوم العربية ، قديمها ، وحديثها ، إسلاميتها ، وطبعيتها ، أدبها ، وفنها .

وعلينا بتربيته على نهج علمي عملي بصورة خاصة ليكون الوسيلة السهلة لحصر المؤلفات العربية ضمن نطاق مسهل المثال قریب من الأفهام .

وألحنا بهذا التصنيف فهراً أبجدياً لمواضيع الكتب العربية مفصلاً بعض التفصيل يهدى إلى موقعها من التصنيف الأصلي ، ويجمع شتات كل مادة وردت بنواح مختلفة من التصنيفات ، وفقاً لصفاتها العلمية المختلفة . وقد ورد في هذا الفهرس على سبيل المثال بعض أسماء الأمم والبلدان والعلماء والأدباء الذين وضع منهم مؤلف باللغة العربية .

وأغفل فيه ذكر بعض مواضيع العلوم الرياضية والطبيعية والاجتماعية الحديثة ، وذلك لأنه لم يتم الاتفاق على تسميتها باللغة العربية ، أو على شكل كتابتها معرية ، ولأنه لم يصدر فيها مؤلف خاص .


وقد اتبعنا هذا التصنيف نهائياً في تصنيف فهارس المواضيع لدى دار الكتب الظاهرية ؛ وعلينا بالاستفادة من الأرقام الواردة فيه ليسهل الانتقال منها مباشرة إلى ما يقابلها في فهارس الدار .

فيهذا ذلك إلى تحرير هذه الفهارس على أوراق تضم وترفع حسب الحاجة في دفاتر مصنوعة على طريقة خاصة تدعى بالإفرنجية « Reliures Mobiles » أو الدفاتر ذات الأوراق المتحركة .

وقد أعطينا كل ورقة رقم موضوع الكتب المفهرسة فيها ، ورتبت الأوراق وفق أرقامها مبتدئين بـ (١ - ١) ثم بـ (١ - ٢) وهلم جرا .

فالمراجعة تجري إذن على الطريقة الآتية : يبحث عن الموضوع المطلوب إما في فهرس المواضيع الأبجدي ، وإما في التصنيف ، ومتى عثر على رقه

بحث في أوراق فهارس الدار عن العدد الأول من هذا الرقم الذي يسبق إشارة (-) ثم عن الثاني منه فيتم بهذا الامتداد إلى المادة المطلوبة .
أما الموضوعات التي فهرست حسبها كتب الدار ، فهي غالباً عشر صنفاً تضم ثلاثة وخمسين فرعاً لها هي :

- ١ — علوم القرآن (الصاحف ، والقراءات ، ومقدمات التفسير) .
- ٢ — عن الحديث (مقدمات الحديث ومسطحاته والأحاديث) .
- ٣ — عن الكلام (الكتب العامة في التوحيد والإسلاميات ، فروع التوحيد والكلام) .
- ٤ — عن الفقه (كتب الفقه العامة وأصول الفقه ، العبادات ، المناكحات ، والمعاملات ، الأوقاف ، الفتاوى ، متفرقات في الديانة الإسلامية) .
- ٥ — المذاهب الإسلامية والتصوف (الملل والتجال ، التصوف) .
- ٦ — الديانات غير الإسلامية  .
- ٧ — المعارف العامة (الموسوعات ، الفهارس ، مقدمات العلوم) .
- ٨ — العلوم الفلسفية والروحانيات (الفلسفة الإسلامية ، الفلسفة القديمية والحديثة ، الروحانيات) .
- ٩ — العلوم البصرية (أريضيات ، العلوم الطبيعية ، التاريخ الطبيعي) .
- ١٠ — تطبيقات العلوم (طب الإنسان ، الطب البيطري ، الزراعة ، الصنائع والحرف) .
- ١١ — الفنون الجميلة .
- ١٢ — علوم اللغة العربية : (اللغة ، البلاغة ، العروض ، الإنشاء ، القواعد ، المقوفات) .

- ١٣ - **اللغات الأجنبية وكتب الترجمة.**
- ١٤ - **الآداب العربية (فن النقد وتاريخ الأدب ، الكتب العامة في التراث العربي حتى عام ١٢٢٠ هـ = ١٨٠٥ م ، فنون التراث العربي حتى عام ١٢٢٠ هـ = ١٨٠٥ م . التراث الحديث وفتوحه منذ عام ١٢٢٠ هـ = ١٨٠٥ م ، المتاحف من الشعر ، الدواوين والفنون الشعرية : الأدب العامي ، وكتب الأدب المترجمة إلى العربية .**
- ١٥ - **الآداب الأجنبية (تاريخ الآداب الأفريقية ، التيجيات فيها ، الأدب الفرنسي وفتوحه ، الأدب الانكليزي ، والأدب الأخرى) .**
- ١٦ - **التاريخ (التاريخ العام وعصوره ، تاريخ الأمم غير الإسلامية ، التاريخ الإسلامي العربي وعصوره ، تاريخ الأقطار الإسلامية العربية ، التراث الإسلامي ، ومواضيع أخرى تأرجحة) .**
- ١٧ - **الجغرافية (جغرافية البلاد غير الإسلامية ، الجغرافية الإسلامية ، بالرحلات وملحقات الجغرافية) .**
- ١٨ - **العلوم الاجتماعية (الاجتماع والسياسة ، العلوم الاقتصادية ، الحقوقية والتربية والعلم) .**
- ١٩ - **الفنون (الفنون لأحوال مبنية على دار الكتب الفاطمية حتى اليوم . عدا ذلك فقد اختار الأستاذ العش لقاعة التأليف لما يقرب من ألف مساحة في مختلف العام لتكون المراجع الأولى المؤلفين ، ووسع في المعاشرة نفسها خزانة تعرض فيها الكتب التي ترد حديثاً على الداير ، وأخرى تم رص فيها الأعداد الأخيرة من المجلات .**

تعريف الكتب في الميزاني :

رأت الكتب في الخزان على المواضيع حسب التصنيف المطبوع للأستاذ يوسف العشري وبالتنظيم الذي قام به ، فهو يعده ملخصات الكتب الولائية حسب الجروم ، وفي هذا الترتيب فصلات المحلاط والنشرات الدورية عن الكتب العادية ، وهذه عن الكتب الصغيرة التي لا تتجاوز عدد صفحاتها المئة .

مراحل التسجيل والفرز : *

هذا وتسلاك الدار منذ ذلك الحين وحتى الآن في تسجيل ما يردها

من نتاج الفكر، وتفهّسه كا يلي :
١- بحث الكتاب المشركي أو المبدئي بخاتم الشراء أو الإهداء
و خاتم الدائرة وفقاً لنظام المكتبة .

— تمدّ له بطاقة فيها مواصفة الكتاب :

— ١٢ —

الطبقة الأولى -

٢- مكان طبعه وتاريخ الطباعة :

— عدد صفحاته .

وَقِيَاسُهُ طَولًا وَعُرْضًا

— ملاختات عنده این کان مصادر و راه های داشتادا اجزاء

او سویی ذات .

م ۱۰۰ حسن موصوعه

٤ — يدفع للتسجيل في السجل العام لدار الكتب . وتذكر في السجل كل الموصفات المشار إليها سابقاً ، ويصنف بالإضافة إلى ما سبق حسب الحجم الخاص به ، ويعطى الحرف الذي يرمز إلى ذلك الحجم ، إذا كان عدد صفحاته أكثر من مئة صفحة وذلك حسب الترتيب التالي .

٥ — يرمز لكتاب بحرف (ص) إذا كان طوله لا يزيد عن عشرين سنتيمتراً .

ب — ويرمز له بحرف (و) إذا كان طوله يتراوح بين [٢١—٢٥] سنتيمتراً .

ج — ويرمز له بحرف (ك) إذا كان طوله يتراوح بين [٢٦—٣٠] سنتيمتراً .

د — ويرمز له بحرف (ع) إذا كان طوله يزيد عن ثلاثين سنتيمتراً .

٧ — هذا ويرمز بحرف (ب) إلى كل كتاب ذي أجزاء قبل أن يستلم
أجزاءه ولا يخضع لنظام القياس السابق .

فإذا تمت أجزاءه يرفع عنه حرف (ب) ويرمز له بحرف يناسب قياسه
من الأحرف المشار إليها .

٨ — أما الكتاب أو الرسالة التي لا يتجاوز عدد صفحاتها المئة فيرمز لها بحرف (ق) ولا تخضع لنظام القياس المشار إليه .

٩ — توضع على بطاقات الكتب المعدة في المرحلة الأولى موضوع الكتاب
وحرف الرامز لقياسه ، ويعطى رقه الذي سجل فيه حسب تسلسله في
السجل العام .

١٠ — تفرز البطاقات حسب ترتيب فهارس دار الكتب ، وتوضع في
المكان الخصص لها في قاعات المطالعة ليفيد منها رواد الدار .
أما النظام الداخلي للدار ولا سيما ما يتعلق بفترات الدوام فبقيت مت
ساعات وعلى فترتين :

- ١ — الفترة الصباحية : من الساعة التاسعة صباحاً وحتى تمام الساعة الثانية عشرة ظهراً .
 - ٢ — الفترة المسائية : من الساعة الثانية بعد الظهر وحتى تمام الساعة السادسة مساءً .
- وتبى الأمر كذلك حتى عام ١٩٦٤ . وفيه ضاعفت الدار مدة دوامها بعملها اثنتي عشرة ساعة مستمرة . تبدأ في تمام الساعة الثامنة صباحاً ، وتنتهي في تمام الساعة الثامنة مساءً .

وتزداد ساعتان إضافيتان مائيتان خلال فترات الفحوص العامة في المدارس والجامعة . وذلك حرصاً على فائدة الرواد .

النظام الداخلي الجماعة لتحقيق تكاملية دراسات علومislam

وقد أعدَّتْ جمع اللغة العربية^(١) ، بعدَ أن تطورت الدار ، مشروع نظام داخلي جديد رفعه إلى وزارة التعليم العالي لطلع عليه وتقره^(٢) فأخذ شكله القانوني (برقم ١٥٧ س) وتاريخ ١٥/٣/١٩٦٧ فكانت المواقف عليه بالقرار رقم (١٥) التالي :

(١) بذلك اسم الجمع العلمي العربي باسم جمع اللغة العربية بناء على المادة (٢٨) من القرار الجمهوري ذي الرقم (١٤٤) سنة ١٩٦٠ .

(٢) أخذ بها والمكتبة

الجريدة الرسمية لجمهوريّة مصر العربية العدد ١٣٧٦٢ - ٢٠١٢ - ٢٠١٢

الطبعة الأولى - ٢٠١٢

قرار رقم (١٥)

ان وزير التعليم العالي
بناء على أحكام الرسوم التشريعى ذى الرقم ١٤٣ المؤرخ في ١١/٢٤/١٩٦٦
المتضمن إحداث وزارة التعليم العالي .

وبناء على المادة ٢٨ من القرار الجمهوري ذى الرقم ١١٤٤ لسنة ١٩٦٠
المتضمن: إنشاء بجمع اللغة العربية .
وبناء على المادة ٤٤ من القرار ذى الرقم ١١٤١ لسنة ١٩٦١ المتضمن
نظام بجمع اللغة العربية .

وبناء على موافقة المحكمة الإدارية في بجمع اللغة العربية وعلى اقتراح
رئيس الجمع .

المادة الأولى : يعتمد نظام الداخلي للدار - الكتب والطبيعة (الطاهرية)
المرفق بهذا القرار .

المادة الثانية : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه .

وزير التعليم العالي
الدكتور عبد الله واثق شهيد

النظام الداخلي

لدار الكتب الوطنية الظاهرية بم دمشق

المادة الأولى — يتولى مدير دار الكتب الوطنية الظاهرية تحت إشراف الأمانة العامة لجمع اللغة العربية الأمور التالية :

- حسن تطبيق هذا النظام.

جـ — جميع الشؤون الإدارية المتعلقة بالموظفين والمستخدمين في دار الكتب الوطنية الظاهرية.

جـ — يقوم بجميع المراسلات والاتصالات مع المراجع ذات العلاقة بدار الكتب عن طريق الأمانة العامة للمجمع

ـ السهر على تنمية المكتبة بالطبعات والخطوطات عن طريق الشراء أو الاستئجار.

ـ تقديم الأقرارات الازمة للأمانة العامة لكن ما فيه الفائد القيام بدار الكتب بماها على خير وجه.

المادة الثانية — يتولى مدير دائرة الطبعات في دار الكتب الأمور التالية :

- الإشراف على قسم الطبعات وعلى قاعات المطالعة والاهتمام بطلبات رواد دار الكتب.

ـ القيام بوضع الفهارس الخاصة بمحفوظات الدار من كتب و مجلات وصحف والعمل على تسجيلها في سجلاتها الخاصة والإشراف على من يساعد في ذلك.

ـ العمل على انتقاء الكتب والمجلات التي يحسن اقتناصها للدار الكتب وأقتراح ذلك على المسؤولين.

- المادة الثالثة — يتولى مدير دائرة المخطوطات في دار الكتب الأمور التالية :
- الإشراف على قسم المخطوطات في دار الكتب والعناية بمحفظتها .
 - اقتراح تزويد الدار بالمخطوطات اللازم شراؤها .
 - اقتراح الوسائل الكفيلة بحفظ المخطوطات وحمايتها .
 - العمل على تنظيم فهارس المخطوطات التي تمتلكها دار الكتب والإشراف على طبع ما يتقرر طبعه منها .
 - الإشراف على شعبة تصوير المخطوطات والاهتمام بطلبات الراغبين في اقتناص المصورات .

- المادة الرابعة — يقوم أمين المطبوعات بالوظائف التالية :
- الإشراف الشخصي على مستودعات الكتب الطبوعة وترتيبها والعناية بها .
 - استلام الكتب المطبوعة الواردة إلى الدار وإخراجها واستعادتها حسب الإجراءات القانونية الواجب اتباعها .
 - العمل على خبط سجل الموجودات وتسجيل ما يuar من الكتب وما يعاد منها .
 - العمل على وضع الفهارس الخاصة بوجودات الدار من الكتب والمجلات والنشرات الطبوعة .

- المادة الخامسة — يقوم أمين المخطوطات بالوظائف التالية :
- الإشراف الشخصي على مستودعات المخطوطات وترتيبها والعناية بها .
 - استلام المخطوطات الواردة إلى الدار وإعارتها إلى القراء حسب الإجراءات القانونية الواجب اتباعها .
 - العمل على وضع الفهارس الخاصة بوجودات الدار من مخطوطات والعمل على طبع ما يتقرر منها .

المادة السادسة — يقوم رئيس الديوان بأعمال البريد وضبط السجلات والأضابير، والإجازات وشئون الذاتية لموظفي دار الكتب وكل ما له علاقة بـ شئون الديوان وهو مسؤول تجاه مدير دار الكتب .

المادة السابعة — يقوم المصور بما يلي :

أ — تصوير المخطوطات على الأفلام الدقاد (ميكروفيلم) وتكبيرها وتسجيلها في سجل خاص وصيانة آلات التصوير وما إليها من أدوات.

ب — تصوير ما يطلب منه تصويره من المطبوعات .

ج — يستلم المصور الكتب المطلوبة لقاء وصل رسمي فيصورها ثم يعيدها إلى المسؤول عنها .

د — والمصور مسؤول عن سلامة الكتب التي تسليمها لتصويرها .

المادة الثامنة — يقوم المنشي^١ بمساعدة أميني المخطوطات والمطبوعات بتسجيل الكتب المخطوطة والمطبوعة والجلات والنشرات الدورية وإعداد بطاقات لها .

المادة التاسعة — يقوم الضارب على الآلة بطبع ما تحتاج الدار إليه من رسائلات وجزارات للمخطوطات والمطبوعات وغيرها بعد التأشير على مسوداتها من قبل مدير الدار المختصة .

المادة العاشرة — يقوم المراقب بمراقبة قاعات المطالعة وحفظ النظام فيها ، وتلبية مطالب القراء وإرشادهم إلى ما ييسر لهم مهمتهم . وهو مسؤول عن سلامة الكتب أثناء المطالعة ويجب عليه تبلغ مدير المطبوعات عن كل حادث يقع في قاعات المطالعة .

المادة الحادية عشرة -- يقوم المناول بإيصال الكتب والجلات من مستودعات الدار إلى قاعات المطالعة فور طلبها من قبل مراقب القاعة .

المادة الثانية عشرة — يقوم الكاتب بمساعدة أميني المخطوطات والمطبوعات بأعمال التسجيل والفهرسة وتنسيق الكتب والجلات .

المادة الثالثة عشرة — لم يبر المدارس أو من ينوب عنه أن يكلّف الوظيفين والمسئلتين الذين يقومون بعمل آخر من أعمال المكتبة غير ما ذكر في اختصاصهم إذا اقتضت المصلحة ذلك.

المادة الرابعة عشرة — تحدد المستوّدفات كلّ عيّن من سنوات مرتبها، وتطلب المكتبة فترة الجردة (الرسالة) وذلك بمقدار يومين على الأقل، وبصفة

المادة الخامسة عشرة — تفتح دار الكتب أبوابها للطالعين في كل أيام الأسبوع عدا أيام الجمع والأعياد الرسمية سالحة فترة الجرد الرسمية التي يعلن عنها قبل أسبوع على الأقل وتحدد ساعات الدوام بقرار من الأمين العام للمجمع.

المادة السادسة عشرة — تعارف الكتب والوثائق والرسائل المخطوطات ضمن المكتبة فقط، ولا يجوز إخراجها منها. أما الطبوغرافيا من كتب ووثائق ورسائل أو مصورات، فيمكن إعارة خارجية باذن مخالص لعلى رئيس الجمع أو أمينة العالم واستثناء المعجنات واللوسوغات والكتب الفادحة، لا يعود تقدير اندرتها إلى الأمانة العامة للمجمع.

المادة السابعة عشرة — على الراغب بالطالعة أن يحصل على رخصة من قبل مديرية المكتبة سد أن يربز هويته الشخصية.

المادة الثامنة عشرة — على الراغب بالطالعة قبل دخوله إحدى القاعات أن يترك كتبه الخاصة وحواجزه خارج القاعة. وأن يقدم رخصته إلى المراقب عند دخوله قاعة المطالعة، وتبقى في الشخص الذي يرافق حتى يتم المطالعة.

المادة التاسعة عشرة — على المطالع أن يبعد ما استعاره إلى المراقب مثلاً، قبل مغادرة القاعة وأن يستعيد منه رخصته والإيصال.

المادة العشرون – على المطابع أن يحافظ على سلامة الكتب وعلى النظام والمهدوء داخل المكتبة وينبه من يدخل بالشرط السابق أولاً ، ثم يحرم من الطالعة لمدة من الزمن ، ثم تسحب منه رخصته بأمر من مديرية دار الكتب .

المادة الحادية والعشرون – على من يرغب في تصوير كتاب أو وثيقة مخطوطة أو مطبوعة أن يتقدم بطلب رسمي إلى مديرية الدار يذكر فيه اسم الكتاب ورقة ، ويحدد الصفحات المطلوب تصويرها ونوع التصوير .

وعلى طالب التصوير بعد موافقة مديرية دار الكتب على طلبه أن يدفع إلى محاسب الإدارة كافة العمل قبل مباشرته .

أسماء المُعْصي

(يتبع)



مَرْكَزُ تَحْقِيقَاتِ قَانِتِيَّةِ عِلُومِ إِسْلَامٍ

